

Distr.: General
12 December 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة
وانتهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة السابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠.

الرئيس: السيد أرغويو (الأرجنتين)

المحتويات

- البند ٣٣ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلّة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)
- البند ٣٤ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)
- البند ٣٥ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع)
- البند ٣٦ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)
- البند ٣٧ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (أقاليم غير مشمولة بينود أخرى من جدول الأعمال) (تابع)
- البند ٢٨ من جدول الأعمال: التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing, Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

البند ٣٣ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

١ - **الرئيس:** دعا اللجنة إلى البت في مشاريع القرارات والمقررات في إطار بند إنهاء الاستعمار وبند متعلقة.

مشروع القرار الأول يتعلق بالمعلومات من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/63/23، الفصل الثاني عشر)

٢ - **الرئيس:** قال إن الأمانة العامة قد أبلغته بأن مشروع القرار الأول ليست له آثار مالية.

٣ - **أجري تصويت مسجل.**

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، أندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينافاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية

الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رومانيا، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فترويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، لا تيفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون:

إسرائيل، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

٤ - **اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٤٧ صوتا مقابل لا أحد مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت.***

آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تازانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيوتي، الدانمرك، دومينيكا، رومانيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، العراق، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فترولا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكامرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاقتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)، ناميبيا، النرويج،

بعد ذلك، أبلغت وفود أوغندا وبيلاروس والجبل الأسود والكويت اللجنة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدة لمشروع القرار.

٥ - **السير جون ساورس (المملكة المتحدة):** قال إن وفد بلده امتنع، كما فعل في سنوات سابقة، عن التصويت. وعلى الرغم من أن وفد بلده لا يخالف الهدف الرئيسي للقرار، الذي يسعى إلى التقيد بالمادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة ويواصل الوفاء بالتزاماته على نحو كامل في هذا الصدد، فإنه يعتقد بأن القرار بما إذا كان إقليم متمتع بالحكم الذاتي قد بلغ مستوى من الحكم الذاتي يكفي لإعفاء الدولة القائمة بالإدارة من التزام إرسال معلومات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق هو من اختصاص حكومة الإقليم والدولة القائمة بالإدارة المعنية وليس من اختصاص الجمعية العامة.

البند ٣٤ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

مشروع القرار الثاني المعني بالأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة (A/63/23، الفصل الثاني عشر)

٦ - **الرئيس:** قال إن الأمانة العامة قد أعلمته بأن القرار الثاني ليست له آثار مالية.

٧ - **أجري تصويت مسجل.**

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)،

مشروع القرار الثالث بشأن تنفيذ الإعلان (A/63/23)،
الفصل الثاني عشر)

١٠ - السيد جانغ (أمين اللجنة): قال إنه بمقتضى أحكام المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة لم يتمكن عدد من الوفود من التصويت على مشروع القرارين الأول والثاني. وعلى الرغم من ذلك، ستنعكس أصوات جميع الوفود في تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة في دورتها العامة.

١١ - الرئيس: قال إن الأمانة العامة أبلغته بأن مشروع القرار الثالث ليست له آثار مالية.

١٢ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

إثيوبيا، أذربيجان، إريتريا، أستراليا، أفغانستان، إكوادور، الأردن، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، أوروغواي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، بروني دار السلام، البرازيل، بربادوس، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بنن، بوركينافاسو، بروندي، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور-ليشتي، جزر البهاما، جزر مارشال، جامايكا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، دومينيكا، الرأس الأخضر، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السودان، سويسرا، شيلي، الصين، عمان، العراق، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا،

النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

٨ - اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٤٩ صوتا مقابل صوتين مع امتناع عضوين عن التصويت.*

* بعد ذلك، أبلغت وفود الرأس الأخضر والجلب الأسود وجمهورية أفريقيا الوسطى اللجنة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدة لمشروع القرار.

٩ - السيد ديسموريس (الأرجنتين): قال إن انطباق القرار يتوقف على انطباق حق إقليم بعينه في تقرير المصير. لقد نصت مختلف قرارات الجمعية العامة أنه في حالات محددة، مثل حالات ملديف (التي يدور فيها نزاع حول السيادة) وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية، فإن الوسيلة الوحيدة لإنهاء تلك الحالة الاستعمارية الخاصة ليس تقرير المصير ولكن التسوية عن طريق المفاوضات للتزاع على السيادة. ونظرا إلى أن هذه الجزر والمناطق البحرية المحيطة تشكل هي كلها جزءا من إقليم الأرجنتين وأنها خاضعة حاليا للاحتلال غير القانوني من قبل المملكة المتحدة والاستغلال من طرف واحد لمواردها الطبيعية، فإن القرار الذي اتخذ قبل هنيهة لا صلة له بالموضوع.

البند ٣٥ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع)

١٤ - السيدة ليوفيتس (فرنسا): قالت، وهي تتكلم تعليلاً للتصويت باسم الاتحاد الأوروبي، والبلدان المرشحة كرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وتركيا، وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب ألبانيا، وبالإضافة إلى ذلك، مولدوفا، إن الاتحاد الأوروبي، على الرغم من تأييده لجهود الوكالات المتخصصة لتقديم المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المجالات التعليمية والإنسانية والتقنية، يعتبر أنه يجب التقيد على نحو صارم بهذه الولايات. ولهذا السبب، امتنع عن التصويت على مشروع القرار.

١٥ - السيد ديسموريس (الأرجنتين): قال إن القرار المتخذ على التو ينبغي أن ينفذ وفقاً للقرارات والمقررات ذات الصلة للجمعية العامة واللجنة.

البند ٣٦ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

مشروع القرار بشأن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء (A/C.4/63/L.3).

١٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/63/L.3.

البند ٣٧ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (أقاليم غير مشمولة ببنود أخرى من جدول الأعمال) (تابع).

مشروع القرار A/C.4/63/L.4 بشأن مسألة جبل طارق.

١٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/63/L.4.

مشروع القرار الرابع بشأن مسألة كاليديونيا الجديدة (A/63/23، الفصل الثاني عشر).

١٨ - اعتمد مشروع القرار الرابع.

غينيا، الفلبين، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فيجي، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، الكامبيرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

١٣ - اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٠٥ أصوات مقابل لا أحد مع امتناع ٥٤ عضواً عن التصويت.

مشروع القرار الخامس بشأن مسألة تو كيان (A/63/23)،
الفصل الثاني عشر).

١٩ - اعتمد مشروع القرار الخامس.

مشروع القرار السادس بشأن ساموا الأمريكية وأنغويلا وبرمودا وجزر فرجن البريطانية وجزر كايمن وغوام ومونتسيرات وبستكيرن وسانت هيلانة وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة (A/63/23)،
الفصل الثاني عشر).

٢٠ - السيد أحمد (باكستان): اقترح، وهو يلاحظ أن عبارة "حيث لا يوجد نزاع على السيادة"، في الفقرة ٢، لم ترد في ما سبق من تلك القرارات، أن يؤجل اتخاذ المقرر حتى يوضح المشاركون في التقديم سبب إدخالها.

٢٢ - تقرر ذلك.

مشروع القرار السابع بشأن نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار (A/63/23)، الفصل الثاني عشر)

٢٣ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين،
أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا،
أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية
المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا،
أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا،
آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي،
باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال،
بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش،
بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي،
البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس،
تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس،

تيمور-ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر،
جزر البهاما، الجمهورية التشيكية، الجماهيرية العربية
الليبية، جمهورية تزايا المتحدة، الجمهورية
الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية
كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،
جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو
الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية
السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا،
جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، الرأس
الأخضر، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، سان مارينو،
سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا،
سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان،
السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، العراق،
عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا،
الفلبين، فترويل (جمهورية - البوليغرافية)، فنلندا،
فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان،
كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا،
كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا،
الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ،
ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا،
مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي،
ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا،
موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار،
ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا،
نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا،
اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

فرنسا.

٢٤ - اعتمد مشروع القرار السابع بأغلبية ١٥٣ صوتا مقابل ٣ أصوات مع امتناع عضو عن التصويت.*

* بعد ذلك، أبلغ وفد أندورا اللجنة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا لمشروع القرار.

٢٥ - السيد ديسموريس (الأرجنتين): قال، وهو يتكلم تعليلا للتصويت، إن القرار المتخذ على التو ينبغي تفسيره وتنفيذه بما يتفق مع القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة واللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار فيما يتعلق بملايف، وخصوصا قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠)، وجميع بيانات اللجنة التي تعترف بوجود نزاع على السيادة بين الأرجنتين والمملكة المتحدة والتي تقرر أنه لا يمكن تحقيق حل منصف وسلمي ونهائي، يراعي مصالح سكان تلك الجزر، إلا باستئناف المفاوضات الثنائية.

٢٦ - السيدة هيل (المملكة المتحدة): قالت إن وفد بلدها قد صوت معارضا لمشروع القرار لأنه يرى أن الالتزام المفروض على الأمم المتحدة بنشر معلومات عن إنهاء الاستعمار يشكل استنزافا للموارد الشحيحة للمنظمة.

مشروع القرار الثامن بشأن تنفيذ الإعلان (A/63/23)، الفصل الثاني عشر).

٢٧ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)،

آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور-لشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فترولا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملايف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا،

جميع المناطق، وهكذا يتسم موضوع نقاش الحلقة بأهمية أساسية. ونظرا إلى وجود صلات متداخلة هامة بين قضايا الأمن الغذائي وقضايا تغير المناخ والصحة والطاقة والمياه وإدارة الكوارث ينبغي للجنة أن تتخذ نهجا كلياً وأن تنظر في مجموعة من الأدوات من أجل الحلول.

٣٣ - السيد اريفالو ييبس (كولومبيا): قال، وهو يتكلم بصفته رئيس اللجنة المعنية باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، إن اللجنة تعمل حالياً على تطبيق تكنولوجيا الفضاء، مثل البيانات الجيو-فضائية، للنهوض بالتنمية المستدامة، وتسهم مباشرة في العمل المواضيعي للجنة التنمية المستدامة. وأهم منجزين من منجزاتها هما إنشاء برنامج الأمم المتحدة للمعلومات الفضائية من أجل إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ واللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية للملاحة بواسطة السواتل.

٣٤ - وأضاف قائلاً إن الإنسان يحتاج إلى تحسين فهمه لعلم الأرصاد الجوية والمناخ والمحيطات بغية التنبؤ بالتغيرات العالمية وتخفيف آثارها. وتستخدم السواتل في رصد الأنماط الجوية وتحديد هوية المجالات التي تتأثر بغزوات الحشرات وأمراض النبات؛ واستعملت بيانات من سواتل الاستشعار عن بعد عالي التحليل ونظم الملاحة العالمية بواسطة السواتل في استحداث طرق لتحديد هوية المناطق التي تعاني من الضغط البيئي بسبب الجفاف. ووفرت البيانات المستشعرة عن بعد معلومات عن المؤشرات البيئية التي تقوم الحاجة إليها لرسم خرائط المناطق المعرضة لخطر التصحر وتآكل التربة والملوحة الشديدة.

٣٥ - وأردف قائلاً إن رصد الأرض قد أدى إلى استحداث أدوات لتحسين جمع البيانات وتخزينها وتحليلها ونشرها عن الأمن الغذائي، واستندت جزئياً دراسات كثيرة

نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: بلجيكا، فرنسا.

٢٨ - اعتمد مشروع القرار الثامن بأغلبية ١٥٦ صوتاً مقابل ثلاثة أصوات مع امتناع عضوين عن التصويت.

٢٩ - السيد ديسموريس (الأرجنتين): ذكر بأن بعثات زائرة لم توفد إلا في حالات لم يكن فيها نزاع على السيادة قائماً، وبأنه يجب أن تكون للجنة ولاية محددة من الجمعية العامة لإيفاد بعثات كهذه.

٣٠ - السيدة هيل (المملكة المتحدة): قالت إنه على الرغم من أن المملكة المتحدة قد صوتت معارضة لمشروع القرار، تلتزم بجعل علاقاتها مع الأقاليم فيما وراء البحار حديثة بينما تراعي مراعاة كاملة آراء الشعوب في تلك الأقاليم.

مشروع مقرر بشأن زيادة عدد أعضاء اللجنة الخاصة (A/63/231/Add.1)

٣١ - اعتمد مشروع المقرر.

البند ٢٨ من جدول الأعمال: التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (A/63/20)

حلقة نقاش عن التطبيقات الفضائية والأمن الغذائي

٣٢ - الرئيس: ذكر، وهو يعرض البند، بأن الأمين العام وصف مؤخرًا أزمة الغذاء العالمية وتغير المناخ بأنهما التحديان الأساسيان اللذان يواجهان الأجيال في الوقت الراهن والمستقبل. وخلال السنوات الأربعين القادمة سيتضاعف الطلب على الغذاء في العالم وسيزداد افتقاد الأمن المائي في

٣٩ - وواصل القول إن أحد الحلول هو ضمان توفير البذور والأسمدة والماء للمزارعين، وأيضاً تأمين سبل الوصول إلى الأسواق. ومن الضروري أيضاً ضمان الاستثمار العام وعكس اتجاه الهبوط في دعم المانحين للزراعة، بوسائل منها الفريق الاستشاري للبحوث الزراعية الدولية.

٤٠ - وأردف قائلاً إنه نظراً إلى أن تغير المناخ زاد من تفاقم الحالة من الحتمي تطوير القدرة على تكييف المحاصيل. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تُجعل الزراعة أقل اعتماداً على الوقود الأحفوري. في التنافس في المستقبل على موارد الأرض، سيكون من المهم ضمان عدم تجاهل فقراء العالم. وفي هذا الصدد لاحظ أن حقوق النساء في ملكية الأرض تحيط بها الأخطار في أحسن الحالات على الرغم من أنهن المنتجات الرئيسية في مجال الزراعة في أفريقيا. وأخيراً، قال إن من الحيوي استعادة الثقة بأسواق الغذاء عن طريق إنشاء مخزونات احتياطية إقليمية.

٤١ - السيد نيلسون (المعهد الدولي لتحليل النظم التطبيقية): قال، وهو يوضح بيانه بعرض شرائح عن طريق الحاسوب، إن الإنتاجية الزراعية في البلدان النامية قد هبطت هبوطاً حاداً خلال العقدين الماضيين. إن سكان العالم في ازدياد، وإن الطلب على الطاقة يتوقع أيضاً أن يتضاعف بحلول ٢٠٣٠. وفي هذه الأثناء، يتوسع استهلاك اللحوم على نحو سريع، ما يقيد الإنتاج.

٤٢ - وقال إن الإنفاق العام لا يدعم الزراعة وإن استثمارات المانحين تنخفض أيضاً. ومما جعل الحالة أسوأ هو أن حقوق الملكية الناقصة أو الغامضة أدت إلى تدهور الأرض في أجزاء كثيرة من العالم. إن سياسات الأسعار الفاشلة وحالات الحظر على الإعانات والصادرات قد زادت من تفاقم الحالة، وقد حد الحجم الصغير من الممتلكات من الفعالية الاقتصادية. وتشمل عقبات أخرى تعترض زيادة

عن افتقاد الأمن الغذائي إلى المعلومات التي حصل عليها من البيانات المستشعرة عن بعد.

٣٦ - وأخيراً، قال إن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية تدرس حالياً طرق تحسين التعاون الإقليمي والأقليمي، وإنه يجب بذل الجهود لضم جميع الجهات الفاعلة، أي الحكومات والمجتمع العلمي ومجتمع المستخدمين.

٣٧ - السيد أوكونور (شعبة التنمية المستدامة): قال، وهو يوضح بيانه بعرض شرائح بالحاسوب، إن أسعار الحبوب، على الرغم من أنها بلغت القمة في أيار/مايو، تبلغ حالياً ضعف ما كانت عليه في سنة ٢٠٠٥. وحوالي ٨٠٠ مليون شخص في البلدان النامية يعانون من سوء التغذية وقد زاد الارتفاع الحاصل مؤخراً في أسعار الغذاء من ذلك الرقم. وقد هبط أيضاً المخزون العالمي من المواد الغذائية هبوطاً حاداً، ما أدى إلى زيادة ضعف البلدان إزاء الصدمات في العرض. وقد ردت الحكومات على ارتفاع أسعار الغذاء والطاقة بزيادة المعونات في مجالي الغذاء والوقود أو بتخفيض الضرائب على الوقود والغذاء ولكن تلك التدابير استنزفت موارد الدولة. والفقراء من المناطق الحضرية والذين يعيشون فعلاً على أقل من دولار في اليوم هم أكثر الناس تضرراً.

٣٨ - وأضاف قائلاً إن الأزمة تعكس جزئياً الطلب المتزايد على اللحوم في الاقتصادات الناشئة وعلى الوقود الحيوي. وتؤيد منذ وقت طويل مؤسسات بريتون وودز التجارة باعتبارها رداً على افتقاد الأمن الغذائي. بيد أن التركيز على الفعالية العالمية بدلاً من الاكتفاء الذاتي ليس مناسباً في أوقات الأزمات التي تفرض فيها البلدان المنتجة للغذاء حظراً على الصادرات. وتوافق آراء واشنطن على أنه ينبغي إزالة دور الدولة في دعم الزراعة جعل تخفيف أثر الأزمات صعباً وإن المعونات الزراعية في البلدان المتقدمة النمو جعلت الحالة أكثر سوءاً بالنسبة إلى البلدان النامية.

استخدمت بيانات الاستشعار عن بعد لاستحداث "نظام المعلومات عن الرصد البيئي في الوقت الحقيقي لأفريقيا" الذي اتضح أنه بالغ الفائدة في رصد هطول المطر وظروف الجني والحصاد والجفاف وأسراب الجراد ومتطلبات الإعانة الغذائية في أفريقيا.

٤٦ - وأضاف قائلاً إنه قد تعين على المخططين الذين حاولوا أن يجدوا مواقع مناسبة لزراعة محاصيل بعينها يوفقوا يدويا بين أنواع مختلفة من الخرائط والمعلومات المكتوبة بغية الحصول على البيانات الضرورية. ومن الممكن الآن جمع بيانات الاستشعار عن بعد إلى معلومات من الأرض لتوفير مجموعة واسعة من المخرجات، بما في ذلك المناظر الثلاثية الأبعاد والخرائط والجدول. وقد استخدمت منظمة الأغذية والزراعة نظام المعلومات الجغرافية المستند إلى الحاسوب للقيام بوظائف منها تحديد هوية المناطق التي يمكن أن تروى في أفريقيا وتحديد المناطق الزراعية في كينيا.

٤٧ - وقال إن جمع البيانات بواسطة السواتل إلى المعلومات من الأرض يمكن أن يساعد المخططين وواضعي السياسات في العالم النامي على اتخاذ مجموعة واسعة من القرارات. وستواصل منظمة الأغذية والزراعة العمل للمساعدة في حل أزمة الأغذية.

٤٨ - السيد غونزاليز (شيلي): لاحظ أن العالم قد تغير تغيرا كبيرا منذ اعتمدت أول مرة مبادئ الاستشعار عن بعد، وهذه المبادئ تتطلب الاستكمال على نحو مستعجل نظرا إلى أنها لم تعد تتطابق مع حقائق الواقع السياسي والقانوني ولم تعد تلبى احتياجات البلدان النامية.

٤٩ - وأكد، وهو يلاحظ العمل الهام الجاري في منطقة أمريكا اللاتينية، على أن الحوار الأقاليمي ينبغي أن يؤدي دورا أساسيا في التصدي لافتقار الأمن الغذائي. وأمريكا اللاتينية على استعداد للانخراط مع أمم أخرى في إدراج

الإنتاج الزراعي الوصول غير الوافي بالغرض إلى الأرض والبنية التحتية والتمويل والتكنولوجيات الجديدة والأسواق الدولية. ورفع الوقود الحيوي أيضا أسعار محاصيل بعينها. بيد أن الجيل الثاني من الوقود الحيوي سيصنع من ألياف السيليلوز، ما يطلق الضغط على الإنتاج الزراعي. ووفقا لذلك، يجب اتخاذ خطوات لمساعدة الفقراء في زيادة إنتاجيتهم الزراعية. إن المعهد الدولي لبحوث سياسات الأغذية قدّر أنه ثمة حاجة إلى ١٤ إلى ٢٨ مليار دولار من الاستثمار الزراعي في العالم النامي؛ وكانت تقديرات أخرى أعلى من ذلك.

٤٣ - وقال إن من المهم التحقق من المجموعات السكانية التي تواجه افتقار الأمن الغذائي ومن الطريقة المثلى لتخفيف الاتجاهات الضارة والصدمات. وعلى الرغم من أن نظم الإنذار المبكر موجودة، فإن الكثير غيرها في مناطق كثيرة تفتقر إلى البنية التحتية للاستشعار عن بعد اللازمة لتوفير الإنذارات المتعلقة بالأمن الغذائي. من اللازم أيضا الإيصال الحسن التوقيت للبيانات ذات الصلة المستشعرة عن بعد إلى متخذي القرارات. ولذلك يؤكد على الحاجة إلى التمويل لبعثات الاستشعار عن بعد المتعلقة بالزراعة.

٤٤ - وأخيرا قال إنه على الأمد الطويل سيكون من اللازم القيام بالابتكارات في مجال السياسة العامة لتناول مختلف القضايا، بما في ذلك حقوق الملكية والإعانات والتعريفات الجمركية والحظر على التجارة، وإنه سيكون من اللازم أيضا توفر النظم المعول عليها للرصد الفضائي للأرض من أجل رصد التفاعلات مع الطاقة الحيوية والغابات والمواد الكيميائية الحيوية، بغية ضمان حسن إدارة موارد الأرض الشحيحة لفائدة السكان الضعفاء.

٤٥ - السيد موراتا (منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة): قال إن منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة قد

٥٤ - السيد نيلسون (المعهد الدولي لتحليل النظم التطبيقية): لاحظ أنه، على الرغم من أن تكنولوجيات الاستشعار عن بعد مصدر فائدة في الإنذار المبكر من الفيضان، تتوقف مدة الفيضان في غرب أفريقيا على تحقيق استقرار غازات الدفيئة في الجو.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.

٥٠ - السيدة بلوم (كولومبيا): قالت، وهي تلاحظ أن المعلومات المكتسبة من سواتل الرصد فيما يتعلق بالأمن الغذائي بينت أنه لا يمكن حل المشكلة إلا بالتكنولوجيا، إنها ستكون ممتنة إذا أمكن لأعضاء الفريق أن يعلقوا على أدوات التعاون الدولي التي قد تسهم في إنشاء نظم وطنية وإقليمية ترمي إلى تحسين استخدام تكنولوجيا الفضاء في مجال الأمن الغذائي.

٥١ - السيد ليشيم (النمسا): اقترح أن تدعو اللجنة الرابعة، بصفة ذلك ممارسة عامة، وكالات أخرى للنظر في كيفية جعل تكنولوجيا الفضاء ذات قيمة في مجالات يبدو عادة أنها ليست ذات أهمية.

٥٢ - السيد أريفالو يبييس (رئيس لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية): قال إن البلدان المنخفضة الدخل ليست لديها القدرة على وضع آليات لتعزيز استخدام التكنولوجيا الفضائية في مواجهة تغير المناخ وافتقاد الأمن الغذائي. ولذلك، تؤدي المبادرات الإقليمية دورا هاما كما تمكن مشاهدته في أمريكا اللاتينية وأفريقيا ومنطقة آسيا - المحيط الهادئ.

٥٣ - السيد أوكونور (شعبة التنمية المستدامة): قام، وهو يجيب على السؤال الذي قدمه ممثل توغو فيما يتعلق بمصدر الفيضانات العاتية في منطقة غرب أفريقيا وعن طول الوقت الذي يتوقع أن تستغرقه، بإحالة ممثل توغو إلى كتاب نشرته المؤسسة الجغرافية الوطنية للنشر عنوانه "ست درجات"، وهو يصف تصورات فيها تتأثر أنماط المناخ بالتغيرات في المتوسط العالمي لدرجة الحرارة.